وقيل لعلم ترك كتبه الحديث فقال لم تتفرغ عنها الاراده قال الشارح رضي الله عنه وهذا صحيح لان الاراده اذا تفرغت عنها القلب في طلب الرب وقطع كل ما يشغل عنه من الاسباب
ودوام مراقبته في كل حركه وسكنه وفي كل مقام شريف واصغا القلب الى خطاب
ومراعاه القلب في اول الخلوه اطرح قبل حديث النفس والعزم فضلا عن اعمال الجوارح
خوفا من الوقوع في الحظا وقران الصواب وكفى بهذا شغلا عن غيره من اشغال الورى
الا لباب ومن كان همه هذا فالاحاديث التي تقطعها عنه وتشغل القلب عن الاتيان
به اصلا او كالاحاديث التي حثت على الافاضه لقاطعه عما اشرنا اليه من الاشتغال بالاهم
اذا تعلق قلبه بالروح وحدث بينهما اولا تورما اسرع الى قلبه الفساد وكذلك
الشغل بالاشعار وملاقاه الاشرار اذا تحصل من رويه الاشرار التغيب وفساد
القلوب برويه ضد المطلوب ومن الاخبار خوف التزين لهم والمرايا به باطنا اعمال
الابرار واما كتب الحديث ومراده به التفرغ للعلم وفوايته وقد رسمه وان كان بينه
فضل الا انه مشغل عن القيام بما يخلص العبد نفسه من اصلاح قلبه وجوارحه واستفاء
مع ربه في خلاصه منها اذا سلم في طلبه من الحاسده والمفاخره والمكاثره والاستفهار
لمن يكلمه ويخاصمه او يعلمه او يعلم منه او رويه المكاذبه من ذيه الناس والعصر عليهم
والهمز وبيان فساد المقام بالغيبه وغيرها من سيي الاحوال وبعد السلامه مما قلته
ونقوله مما يكثر به الكلام ويطول فهو فرض كفايه اذا صحت فيه النيه والسلامه
وعلى الانسان في نفسه فرض عين ولا بد له من القيام به وانى له بد لك في زماننا ولقد
صدق القايل في غير هذا الزمان تكليف بنامع ضعف القلوب وفساد الاديان كون
الانام واخبارهم وما اتاني الناس بالمفتري فلم ار اسلم من دفتر
ولا اعظا من قبر فخذ بقولي هذا ولا تغتر قال الامام وقال حاتم الاصم اذا رايت
المريد يتركه غير مراده فاعلم انه قد ظهر نفاقه قال الشارح رضي الله عنه ودلاله
ان الشخص اذا نسب نفسه الى شيخ ودعى انه من اهله فتيقن من باطنه خلاف ما اظهر
وسلك طريقا غير موصله الى مقصوده الذي اظهره فقد اظهر نفاقه الذي
حيث باطنه وسئوء سريرته الى اخفاها واظهر غيرها تلويحا وتعفيه في الاجتهاد
نادانا دعى الاراده وسلك ضد طريقه من التواني والكسل وتحبه الاشاره وطول
الامل فقد اظهر من اخلاقه ما لا يحسن ظهوره واطلع الناس على سوء سريرته
وهو ممن ان يفعل الله به دلالا ان الخبر الصحيح اذا احب عبدا نادى يا جبريل
اني احب فلانا فاحبه جبريل ويحبه اهل السما فيوضع له القبول في الارض
قال سلام رضي الله عنه ولا اظنه قال البعض الا كذلك وقد رواه مسلم والبخاري في

البعض

في البعض مثل هذا قال الامام سمعت محمد بن الحسين رحمه الله يقول سمعت ابا بكر الوراق
يقول سمعت الكتاني يقول من حكم المريد ان يكون فيه ثلاثه اشيا نومه عليه والاكله
فاقه وكلامه ضروره قال الشارح رضي الله عنه وهذا صحيح فان المريد المجتهد يضره
عنه كل فضول لاحاجه له به والفضول هو الذي يستغني عنه في سلوكه ويعضد هذا
الخبر الصحيح من احسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه والذي لا يعنيه هو الذي لا حاجه له اليه
في تحصيل مراده الذي يبعده قال الامام وسمعته يقول سمعت الحسين بن احمد بن جعفر
يقول سمعت جعفر بن نصير يقول سمعت الجنيد يقول اذا اراد الله تعالى بالمريد خيرا اوقعه
الى الصوفيه وقوله صحبت القراء قال الشارح ومراده هاهنا بالقراء المتعبدون خاصه
من غير اعتنا بتغيير اخلاقهم المذمومه من الرياء والكبر والعجب وسوء الظن وسائر ما يجري
مجراه وكذلك الاخلاق المحموده من الصبر والقناعه والورع والزهد والتوكل
وغير ذلك من الاخلاق المحموده ومن اشتغل بهذه الاخلاق وتحصيلها وبعدها تقلم
من الاخلاق المذمومه وتخلص عنها فهو المعبر عنه بالصوفي فان الصوفي مستغل من
اتصافه من الاخلاق الذميمه والاتصاف بالاخلاق الحميده فاذا اراد الله بالعبد خيرا
القاه الى هذه الاخلاق الحميده فاجباه الله تعالى في الاستجابه
طيبه فانتفع في نفسه وانتفع به من نخالطه وان كان ممن ليس عنده من العباده
سوى كثره الركوع والسجود وغيره الفرائض والاعمال الظاهره وتكثيرها المحسنات
خاصه وان اتى بمعصيه او خوله في حاجه او ودى ما ديه ظهر من اخلاقه الذميمه
ما يوازي اثمه ما حصل له من الاجر في اعماله ان كانت صحيحه سالمه من الافات
المفسدات قال الامام وسمعته يقول سمعت عبد الله بن علي يقول سمعت الرهني يقول
سمعت الزقاق يقول بدايه الاراده ان تشير الى الله تعالى فتجده مع الاشاره فتقلع
فاذا شئت وجب الاراده فقال ان تجد الله تعالى بلا اشاره قال الشارح ومراده
بهذا والله اعلم ما تضمنه الخبر الصحيح في حق من استقام على السلوك في التفرد الى الله
وقام بالواجبات على شروطها والى المندوبات فاضلها ومفضولها على حسن وجوهها
واعانها حتى احبه مولاه وصار من سجيته له دعاه فمعنى قوله بدايه الاراده ان
تشير الى الحق تجده معناه ان يجري عليه الحق تعالى ما اراده وما اشار اليه في
قوله وان شئت وجب الاراده فقال ان تجد الحق بلا اشاره يحتمل هذا ويحتمل احدهما
ان يجري الحق عليه جميع ما هو محتاج اليه من غير طلبه والثاني ان يكون داعي الطبيعه
والجبلة في سايراحواله لا يحتاج في دفعه الى سبب قال الامام سمعت محمد بن عبد
الله الصوفي رحمه الله يقول سمعت عباس بن احمد الصوفي يقول سمعت ابا بكر الوراق

المخرج

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)